

سنن البيهقي الكبرى

8405 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسحاق
ثنا سعيد بن منصور وسعيد بن سليمان جميعا قالا ثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن زيد
بن أسلم قال سعيد بن منصور عن واقد بن أبي واقد الليثي عن أبي واقد قال Y سمعت رسول
الله ﷺ يقول لأزواجه في حجة الوداع هذه ثم ظهور الحصر قال الشيخ في حج عائشة B ها وغيرها
من أمهات المؤمنين B هن بعد رسول الله ﷺ A دلالة على أن المراد من هذا الخبر وجوب الحج عليهن
مرة واحدة كما بين وجوبه على الرجال مرة لا المنع من الزيادة عليه وا أعلم